

09 نونبر 2007

من الوزير الأول

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة
ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع : حول كيفية تطبيق نظام التفرغ بعنوان رخصة مبدع.

المرجع : - القانون عدد 57 لسنة 2006 المؤرخ في 28 جويلية 2006 والمتعلق بإحداث نظام

تفرغ بعنوان رخصة مبدع لفائدة أعوان القطاع العمومي.

- الأمر عدد 3275 لسنة 2006 المؤرخ في 18 ديسمبر 2006 والمتعلق بضبط صيغ

وإجراءات إسناد رخصة مبدع لفائدة أعوان القطاع العمومي.

المصاحب : استمارة.

يهدف هذا المنشور إلى توضيح الأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بإسناد رخصة مبدع.

أولا : تعريف رخصة مبدع ومجال تطبيقها :

رخصة مبدع المحدثه لفائدة أعوان القطاع العمومي هي نظام تفرغ للنشاط الإبداعي يمكن أن تسند لكل من أثبت قدرته على إنتاج أثر فني يمثل إضافة نوعية معترفا بها في مجال إبداعه. وينطبق هذا النظام على الأعوان العموميين الخاضعين للأنظمة الأساسية العامة المنصوص عليها بالفصل 2 من القانون عدد 57 لسنة 2006 المشار إليه أعلاه والتي تشمل أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية وأعوان الديوانة وأعوان قوات الأمن الداخلي والعسكريين.

ثانيا : إجراءات الحصول على رخصة مبدع :

- يتعين على العون العمومي الراغب في الانتفاع برخصة مبدع أن يتقدم بمطلب كتابي في الغرض إلى رئيس الإدارة أو المؤسسة الأصلية التي يرجع إليها بالنظر .

• تتولى كل إدارة أو مؤسسة تقدم أعوانها بمطالب الحصول على رخصة مبدع تجميع الملفات وإحالتها مرفوقة بكل الوثائق المؤيدة، عن طريق الوزير الذي يمارس سلطة التسلسل أو الإشراف الإداري إزاء العون المعني، إلى الوزارة المكلفة بالثقافة وذلك في موفى شهر فيفري أو موفى شهر أوت من كل سنة قصد عرضها على اللجنة المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر عدد 3275 لسنة 2006 المشار إليه أعلاه. ويتكون الملف من :

- مطلب كتابي ممضى من طرف المترشح لنيل الرخصة.
- استمارة يتم تعميمها وإمضاؤها من قبل صاحب المطلب ورئيس الإدارة وفقا للأنموذج المصاحب.
- نسخ من شهادات التكوين وكل الوثائق المؤيدة التي تحصل عليها صاحب المطلب في الاختصاص الإبداعي الذي يرغب في التفرغ له.
- نسخ من الوثائق التي تفيد انخراط المعني بالأمر صلب الهياكل المهنية أو الفنية المختصة في ميدان نشاطه الإبداعي.
- عينات من الأعمال الإبداعية التي أنتجها صاحب المطلب في السابق مثل الكتب واللوحات والرسوم والأشرطة والأقراص المضغوطة وغيرها من المحامل بحسب طبيعة النشاط الإبداعي وخصوصياته.
- برنامج مفصل يتضمن عرضا للنشاط الإبداعي الذي يرغب صاحب المطلب في التفرغ له مع إبراز عناصر الإبداع والإضافة المنتظرة من خلال هذا النشاط.

• تتولى اللجنة المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر عدد 3275 لسنة 2006 المشار إليه أعلاه النظر في ملفات مطالب الحصول على رخصة مبدع وإيداء رأيها خاصة على ضوء العناصر التالية :

- تقرير صادر عن الهيكل المشرف بالوزارة المكلفة بالثقافة والمختص في المجال الإبداعي للمعني بالأمر.
- الإضافة النوعية المنتظرة من العمل الإبداعي الذي سيتم التفرغ له من قبل صاحب المطلب.
- المكانة التي يستأثر بها المبدع صاحب المطلب في ميدان تخصصه وفي الساحة الثقافية بصفة عامة.

- الأعمال الإبداعية التي سبق أن ساهم بها المبدع صاحب المطلب في إثراء الحياة الثقافية.

- خصائص المشروع الإبداعي الذي ينوي المترشح إنجازه خلال فترة تمتعه بالرخصة.

- تسند رخصة مبدع لمدة أقصاها ستة (06) أشهر وذلك بمقتضى أمر وباقتراح مشترك من الوزير المكلف بالثقافة والوزير الذي يمارس سلطة التسلسل أو الإشراف الإداري إزاء العون المعني.

ثالثا : إجراءات تجديد الرخصة :

على العون المنتفع برخصة مبدع والذي يرغب في تجديدها أن يتقدم بمطلب كتابي يوجه مباشرة أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول إلى الإدارة أو المؤسسة الأصلية التي يرجع إليها بالنظر في أجل شهر على الأقل قبل انتهاء المدة المرخص فيها، وتتولى الإدارة حال توصلها بمطلب التجديد توجيهه إلى الوزارة المكلفة بالثقافة وذلك قصد عرضه على اللجنة المشار إليها أعلاه.

- يتكون ملف تجديد الحصول على رخصة مبدع من :
 - مطلب كتابي ممضى من قبل المعني بالأمر.
 - تقرير حول العمل أو الأعمال الإبداعية التي أنتجها المعني بالأمر خلال الفترة الأصلية مرفوقا بالمؤيدات اللازمة.
 - برنامج مفصل حول النشاط الذي يرغب المعني بالأمر في ممارسته خلال مدة التجديد مرفوقا بالمؤيدات والوثائق اللازمة.
- تجدد رخصة مبدع وفقا لنفس الصيغ التي تم بمقتضاها إسنادها لأول مرة وذلك في صورة وجود إنتاج إبداعي وتواصله وعلى ضوء تقرير يعده الهيكل المشرف على النشاط الإبداعي بالوزارة المكلفة بالثقافة.

رابعا : الحقوق المخولة للمنتفع بنظام التفرغ بعنوان رخصة مبدع :

يوصل العون طيلة مدة هذه الرخصة الانتفاع بكامل المرتب وتعويض الامتيازات العينية بما يقابلها من منح طبقا للتراتب الجاري بها العمل.

ويحتفظ العون المنتفع برخصة مبدع بحقوقه كاملة في التدرج والترقية والتغطية الاجتماعية، غير أنه لا تؤخذ في الاعتبار مدة الرخصة لاحتساب رصيد من عطلة الاستراحة السنوية.

خامسا : واجبات العون المنتفع برخصة مبدع :

يبقى العون المنتفع برخصة مبدع خاضعا للواجبات المنصوص عليها بالنظام الأساسي العام المنطبق عليه.

كما يحجر عليه خلال مدة التفرغ ممارسة أي نشاط مخالف للغرض الذي تم بعنوانه إسناد رخصة مبدع.

ويمكن لرئيس الإدارة أو الجماعة المحلية أو المنشأة أو المؤسسة العمومية الراجع إليها بالنظر أن يأذن في كل وقت بإجراء الأبحاث اللازمة للتحقق من أن نشاط العون المعني يوافق فعلا الأسباب التي أسندت من أجلها رخصة مبدع.

وفي صورة ثبوت مخالفة المعني بالأمر لشروط إسناد هذه الرخصة يتم حالاً إنهاؤها بمقتضى أمر باقتراح مشترك من الوزير المكلف بالثقافة والوزير الذي يمارس سلطة التسلسل أو الإشراف الإداري إزاء العون المعني، واسترجاع المبالغ المالية التي انتفع بها وذلك بصرف النظر عن التبعات التأديبية.

سادسا : انتهاء الانتفاع برخصة مبدع :

• على العون الذي أسندت له رخصة مبدع أن يطلب استئناف عمله في أجل شهر على الأقل قبل انتهاء المدة المرخص فيها.

وإذا لم يلتزم المعني بالأمر من إدارته التحاقه بمركز عمله في الأجل المذكور يعتبر بعد انتهاء مدة الرخصة وبعد التنبيه عليه من قبل الإدارة بواسطة رسالة مضمونة الوصول، قد قطع كل صلة بالخدمة العمومية.

• وإذا تعذر على المنتفع برخصة مبدع استكمال مدة الرخصة يمكنه أن يطلب بواسطة رسالة مضمونة الوصول استئناف عمله. وفي هذه الحالة تأذن الإدارة بإرجاع المعني بالأمر إلى عمله خلال الشهر الذي يلي تاريخ إعلامها بالطلب على أن تتولى هذه الأخيرة إعلام الوزير المكلف بالثقافة رئيس اللجنة بذلك.

ونظرا للأهمية التي يكتسبها الموضوع، فالمرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية الحرص على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل عناية ودقة.

والسلام

عن الوزير الأول
الوزير المكلف بالثقافة والوزير المكلف
بالتعليم العالي والبحث العلمي
والوزير المكلف بالإدارة

الإمضاء: زهير السعيد

استمارة خاصة بنظام التفريغ بعنوان رخصة مبدع :

I - بيانات حول الوضعية الإدارية لصاحب مطلب الحصول على رخصة

مبدع :

الاسم واللقب :										
المعرف الوحيد:	<table border="1" style="display: inline-table; vertical-align: middle;"> <tr> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> <td style="width: 20px; height: 20px;"></td> </tr> </table>										
تاريخ الولادة : مكانها										
الرتبة / الصنف :										
الأقدمية الإدارية العامة :										
الأقدمية في الرتبة / الصنف :										
الخطة الوظيفية :										
مركز العمل :										
الشهادات العلمية :										
.....										

II - بيانات حول النشاط الإبداعي لصاحب مطلب الحصول على رخصة

مبدع :

الميدان الإبداعي لصاحب المطلب :
الأعمال الإبداعية التي سبق أن ساهم بها صاحب المطلب في مجال تخصصه :
.....
.....
التكوين الذي تلقاه صاحب المطلب في مجال تخصصه :
.....
.....
الهيكل المهنية أو الفنية التي انخرط فيها صاحب المطلب :
.....
.....

III - الإضافة المنتظرة من العمل الإبداعي المزمع التفرغ له :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

إمضاء رئيس الإدارة

إمضاء العون